

هل یصلی المسافر الفریضة مرتین اذا طال اللیل أو النهار/السبت (82-21-2024م) مسجد الفاروق

صلاح الصاوی

جرت العادة عند سفري من بلدي ان تكون الرحلة نهائيا نويت في رحلتي الاخيرة ان اصلي الظهر والعصر جمعا قصرا في مطار هيوستن وذلك على ا شهر الاقوال عند بعض اهل العلم ان صلي الصلاة. لان منتهي وقتها في المطار او اقرب مسجد. الا ان الرحلة الاخيرة بعد اضرار هذه النية - [00:00:00](#)

تغير مسارها وادركنا المغرب والعشاء. ولنصلي الظهر والعصر حتى اقترب موعد صلاة الفجر. ثم عاد الوقت ليتراجع عكسيا وعد النهار مرة اخرى بنفس تاريخ بدء الرحلة بالامس. فما حكم اضاءة المغرب والعشاء عند بانها ليست بموعد وقت الوصول - [00:00:21](#) الى الولايات المتحدة. على كل حال انت في اربعة وعشرين ساعة مطالب بان تصلي خمس اوقات. الحمد لله ولا تصلي الفريضة مرتين ما دمت في اطار الاربعة وعشرين ساعة - [00:00:41](#)

ازاي ممكن تصلي الصبح مرة واحدة؟ والظهر مرة واحدة والعصر مرة واحدة والمغرب مرة واحدة والعشاء مرة واحدة. ما دمت في اطار المدة الزمنية التي لا تتجاوز عدد الساعات اليوم والليلة فانت مطالب بهذه الاوقات الخمس مرة واحدة فقط. وبالتالي ده كان مجموع - [00:01:06](#)

السفر عشر ساعات خمستاشر ساعة لا تزال في اطار اليوم فلا تصلي الا الزهر والعصر الا مرة واحدة ما دمت لم تغب عريق الشمس عندما في بلد الاصول. والله تعالى اعلى واعلم - [00:01:26](#)